

رئيسها الأمير مشعل.. وتضم 35 ابناً وحفيداً

## 25 مادة تحدد صلاحيات «هيئة البيعة» ومجلسها وأالية عملها



(اليوم)

مجلس البيعة بحضور الملك

اسم المصدر:

التاريخ: 19-06-2009

اليوم

رقم العدد: 13153

رقم الصفحة:

23

مسلسل:

109

رقم القصاصة:

2

الأسرة المالكة والمضي قدماً في مسيرة ديمقراطية الحكم في تطور وبناء هذا الصرح السعودي الشامخ ليتيح النظام الجديد الانتقال السلس للحكم ويرسم السبيل ويضع القواعد التي يمكن من خلالها الحكم ليحافظ على كيان الوطن والاستقرار السياسي في كافة الميادين والتكاتف بين أبناء المؤسس والموحد المغفور له بإذن الله الملك عبدالعزيز - طيب الله ثراه - وبين الأسرة المالكة والشعب السعودي الذي استقبل إعلان نظام هيئة البيعة بالارتياح والفرح والاعتزاز».

اليوم. الدمام

«جاء نظام هيئة البيعة ليؤكد مقدرة المملكة على استيعاب المتغيرات السياسية في العالم اليوم ومواكبة الازدهار الاقتصادي والاجتماعي. وجاء هذا النظام ليؤطر ويقنن البيعة في إطار عمل مؤسسي الحكم وبشفافية عالية وانسياب لم تشهده دوله من قبل. وقد جاء نظام هيئة البيعة في وقت تمر فيه مملكتنا الغالية بأفضل ظروفها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وليري حرص خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز وجيته على تماسك

أصدر خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود أمره الكريم القاضي بإصدار نظام هيئة البيعة وتعديل فقرة من إحدى مواد النظام الأساسي للحكم، كما أصدر خادم الحرمين الشريفين أمراً بتعيين الأستاذ خالد بن عبدالعزيز التويجري أميناً عاماً لهيئة البيعة..

ويشمل نظام هيئة البيعة خمساً وعشرين مادة تتضمن تحديدآ لتشكيل وأئية عمل الهيئة وطرق اختيارولي العهد وتكون مجلس مؤقت للحكم في حالة عجز الملك وولي العهد أو الوفاة.

[عدل] بيان تأسيس الهيئة  
وفيما يلي نص بيان الديوان الملكي الذي



وغير الموقفين ونتيجة التصويت، وتصوّص القرارات، وما يتصل بتأجيل الاجتماع، أو وقفه، وقت انتهائه، وأي أمور أخرى يرى رئيس الاجتماع تدوينها فيه. ويوقع على الحضور رئيس الاجتماع، والأعضاء الحاضرون، والأمين العام.

#### المادة الثانية والعشرون

يتم التصويت على قرارات هيئة البيعة عن طريق الاقتراع السري وفق نموذج يعد لهذا الغرض.

#### المادة الثالثة والعشرون

يطلع عضو الهيئة على جدول الأعمال ومرفقاته في مقر انعقاد الهيئة ولا يجوز له أن يصطحب وثائق الهيئة خارج مقر انعقادها.

#### المادة الرابعة والعشرون

يعين الملك أمينا عاما للهيئة يتولى استكمال إجراءات توجيه الدعوة لاجتماعاتها، والإشراف على إعداد محاضرها، وقراراتها، وإعلان بيانات اجتماعاتها وفق ما يقرره رئيس الهيئة.

للأمين العام للهيئة بعد موافقة الملك الاستعنة بمن يراه.

ويعين الملك نائبا للأمين العام يتولى مهامه عند غيابه.

#### المادة الخامسة والعشرون

يتم تعديل أحكام هذا النظام بأمر ملكي بعد موافقة هيئة البيعة.

في الحالات النصوص عليها في المواد السادسة، والحادية عشرة، والثانية عشرة، والثالثة عشرة من هذا النظام.

#### المادة الثامنة عشرة

يجب على أعضاء الهيئة الالتزام بحضور اجتماعات الهيئة وعلى العضو الذي يطأها ما يستوجب غيابه عن أحد اجتماعات الهيئة أن يخطر رئيس الهيئة كتابة بذلك، ولا يجوز لأي عضو الانصراف نهائيًا من اجتماع الهيئة قبل انتهائه إلا بإذن من رئيس الاجتماع.

#### المادة التاسعة عشرة

يفتح رئيس الجلسة الاجتماعات، ويعلن انتهاءها، ويدير المناقشات، ويأذن بالكلام، ويحدد موضوع البحث، وينهي المناقشة، ويطرح الموضوعات للتصويت. ويجوز بموافقة عشرة من أعضاء الهيئة مناقشة أي موضوع غير مدرج في جدول الأعمال.

#### المادة العشرون

لا يكون اجتماع الهيئة نظاميا إلا بحضور ثلثي أعضائها على الأقل بمن فيهم رئيس الهيئة أو من ينوب عنه. ومع مراعاة ما ورد في المادة السابعة تصدر قراراتها بموافقة أغلبية أعضائها الحاضرين. وفي حالة التساوي يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع. ويجوز في الحالات الطارئة التي لا يتواافق فيها النصاب النظامي عقد اجتماعات الهيئة بحضور نصف أعضائها، وتصدر قراراتها بموافقة ثلثي الأعضاء الحاضرين.

#### المادة الحادية والعشرون

يحرر لكل اجتماع حضر يدون فيه مكان الاجتماع، وتاريخه، ووقت افتتاحه، واسم رئيسه، وأسماء الأعضاء الحاضرين، وأسماء الأعضاء الغائبين، وسبب الغياب إن وجد، واسم الأمين العام، وملخص ما دار من مناقشات، وعدد أصوات الموقفين،